السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

رجال الصحيح قال نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي A بعدما أسلمت فأمرني أن أفي بنذري .

وثبت في الصحيحين وغيرهما عنه أنه قال قلت يا رسول ا إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال أوف بنذرك وزاد البخاري في رواية فاعتكف ليلة .

وأخرج أحمد وابن ماجة عن ميمونة بنت كردم قال كنت ردف أبي فسمعته يسأل رسول ا A فقال يا رسول ا إني نذرت أن أنحر ببوانة قال رسول ا A أبها وثن أو طاغية قال لا قال أوف بنذرك ورجال إسناده في سنن ابن ماجة رجال الصحيح .

وأخرجه أحمد أيضا من حديث كردم بن سفيان أنه سأل رسول ا صلى ا عليه وآله عن نذر نذره في الجاهلية فقال ألوثن أو لنصب قال لا ولكن قال أوف ما جعلت له انحر على بوانة وأوف بنذرك .

وأخرج أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت يا رسول ا إني نذرت أن أنحر بمكان كذا وكذا مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية قال لصنم أو لوثن قالت لا قال أوفي بنذرك وهو شاهد للحديث الأول